

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٥٩ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٧

على إسقاط الجنسية المصرية عن / منصور عبد الحليم عبد الرحمن عطية ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط الجنسية المصرية عن / منصور عبد الحليم عبد الرحمن عطية ، وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية (إسرائيلية) دون الحصول على إذن ، مخالفاً بذلك نص المادة العاشرة من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٧/٥/٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى